

ما كان لكل فريق من اصل المسئلة في وفق الزكاة

ثم قسم البليغ على وفق المسئلة ان كان بين الزكاة

والمسئلة موافقة وان كان بينهما ما ينبت فافترق

في كل الزكاة ثم قسم الاصل على جميع المسئلة

فالخراج نصيب ذلك الغيب في الوجهين

واما في قضا الديون في كل غريم بمنزلة

سهام كل وارث في العمل مجموع الديون بمنزلة التجميع

**فصل** في التخرج ومن صالح على شئ

من الزكاة فاطح سهامه من التصحيح ثم قسم

باقي الزكاة على سهام الباقي بزوج وام وعم فصاح

الزوج على ما في قسمة من الهرو خرج من البنين

باقي الزكاة بين الام والعم اثنان بفسد سهام

بها ان كان الام وهم للعم والعم والعم  
الزكاة بين البنين والبنات والبنات والبنات  
والبنات والبنات والبنات والبنات  
**باب الرد** الرد هو العول بافضل من  
الزكاة بين البنين والبنات والبنات والبنات